مـلـحـق للمذكرة العامة عدد 6 لسنة 2017
أمثلة تطبيقية

مثال عدد 1

لنفترض أن مؤسسة مصدرة كليا استوفت خلال سنة 2015 مدة الطرح الكلي لأرباحها وحققت بعنوان سنة 2016 أرباحا جملية بـــ 1.925.000 دينار موزعة كما يلي:

- أرباح متأتية من مبيعات بالسوق المحلية بـــ 200.000 دينار،
- قيمة زائدة بـــ 400.000 دينار متأتية من التفويت في أسهم مدرجة بالبورصة تم اقتناؤها خلال سنة 2015،
- أرباح متأتية من التصدير بـــ 1.325.000 دينار.

في هذه الحالة يضبط مبلغ المساهمة الظرفية كما يلي:

- المساهمة بعنوان الأرباح الخاضعة للضريبة على الشركات بنسبة 10%
1.325.000 د × 7.5% = 99.375 دينار تفوق الحد الأدنى للمساهمة المحدد بـــ 500 دينار وبالتالي تكون المساهمة الظرفية مستوجبة بـــ 99.375 دينار.

- المساهمة بعنوان الأرباح الخاضعة للضريبة على الشركات بنسبة 25%
600.000 د × 7.5%=45.000 دينار تفوق الحد الأدنى للمساهمة المحدد بـــ 1.000 دينار وبالتالي تكون المساهمة الظرفية مستوجبة بـــ 45.000 دينار.

- المبلغ الجملي للمساهمة الظرفية
45.000 د + 99.375 د = 144.375 دينار

مثال عدد 2

لنأخذ معطيات المثال عدد 1 ولنفترض أن المؤسسة قررت خلال نفس السنة إعادة استثمار مبلغ 80.000 دينار في الإكتتاب في رأس مال شركة منتصبة بمنطقة تنمية جهوية كما قررت إنجاز عملية إعادة استثمار صلبها بـمبلغ 250.000 دينار.

في هذه الحالة تضبط المساهمة الظرفية كما يلي:

- المساهمة بعنوان الأرباح الخاضعة للضريبة على الشركات بنسبة 10%
1.325.000 د × 7.5% = 99.375 دينار تفوق الحد الأدنى للمساهمة المحدد بـــ 500 دينار وبالتالي تكون المساهمة الظرفية مستوجبة بـــ 99.375 دينار

- المساهمة بعنوان الأرباح الخاضعة للضريبة على الشركات بنسبة 25%

* قاعدة المساهمة قبل طرح الأرباح المعاد استثمارها: 600.000 دينار

* الأرباح المعاد استثمارها صلب الشركة القابلة للطرح : 250.000 دينار

* حدود الطرح من قاعدة المساهمة: 600.000 د × 50% = 300.000 دينار

* المبلغ القابل للطرح بعنوان إعادة الاستثمار: 250.000 دينار

* مبلغ المساهمة :

(600.000 د - 250.000 د) ×7.5%= 26.250 دينار، هذا المبلغ يفوق الحد الأدنى للمساهمة المستوجب بعنوان الأرباح الخاضعة للضريبة بنسبة 25% وبالتالي، يبقى هذا المبلغ مستوجبا.

- المبلغ الجملي للمساهمة الظرفية
99.375 د + 26.250 د = 125.625 دينار

مثال عدد 3

لنأخذ نفس معطيات المثال عدد 1 ولنفترض أن الشركة تنشط تحت نظام التصدير الجزئي.

في هذه الحالة ورغم أنه لضبط النتيجة الجبائية، تكون المبالغ المعاد استثمارها صلب الشركة قابلة للطرح في حدود 35% ، فإنه ولضبط قاعدة المساهمة الظرفية تكون هذه المبالغ قابلة للطرح في حدود 50% من قاعدة المساهمة وبالتالي تكون المساهمة الظرفية المستوجبة كذلك بمبلغ **125.625 دينار.**

مثال عدد 4

لنفترض أن شركة منتصبة بمنطقة تنمية جهوية لم تستوف مدة الطرح الكلي المخولة لها، وحققت بعنوان سنة 2016 أرباحا صافية بـ 1.400.000 دينار وأن جزء من هذه الأرباح يتضمن مبلغ يقدر بـ 420.000 دينار بعنوان قيمة زائدة متأتية من التفويت في أسهم مدرجة بالبورصة تم اقتناؤها قبل سنة 2011.

ولنفترض أن هذه الشركة قامت خلال نفس السنة بعملية إعادة استثمار مبلغ 270.000 دينار في الاكتتاب في رأس مال شركة مصدرة جزئيا وعملية إعادة استثمار صلبها بـمبلغ 500.000 دينار.

في هذه الحالة، تضبط قاعدة احتساب المساهمة الظرفية كما يلي:

- قاعدة المساهمة قبل طرح الأرباح المعاد استثمارها

1.400.000 د - 420.000 د = 980.000 دينار

- حدود طرح الأرباح المعاد استثمارها صلب الشركة
980.000 د × 50% = 490.000 دينار

- قاعدة المساهمة بعد طرح الأرباح المعاد استثمارها صلب الشركة
980.000 د -490.000 د = 490.000 دينار

- مبلغ المساهمة الظرفية
490.000 د × 7.5% = 36.750 دينار.

مثال عدد 5

لنفترض أن مهندسا معماريا لا يمسك محاسبة وحقق خلال سنة 2016 مقابيضا خام تقدر بـ 120.000 دينار. ولنفترض أنه دفع خلال نفس السنة فوائض بـ 3.500 دينار بعنوان قرض سكني تحصل عليه سنة 2015 لدى بنك الإسكان وذلك بهدف اقتناء مسكن تبلغ قيمته 150.000 دينار.

في هذه الحالة تضبط المساهمة الظرفية على أساس الدخل الصافي المحقق في صنف أرباح المهن غير التجارية دون طرح الفوائض المتعلقة بالقرض السكني وذلك كما يلي:

- قاعدة المساهمة
120.000 د × 80%= 96.000 دينار

- مبلغ المساهمة: 96.000 د × 7.5% = **7.200 دينار،** هذا المبلغ يفوق الحد الأدنى للمساهمة المحدد بـ 500 دينار وبالتالي، تكون المساهمة مستوجبة بـ7.200 دينار.

مثال عدد 6

لنأخذ نفس معطيات المثال عدد 5 ولنفترض أن المهندس المعماري حقق علاوة على المداخيل المتأتية من نشاطه، مداخيل أخرى تتمثل في:

- مقابيض صافية متأتية من تسويغ عقار بـــ 10.400 دينار،
- قيمة زائدة متأتية من التفويت في أسهم يمتلكها بشركة خفية الاسم غير مدرجة بالبورصة بمبلغ 70.000 دينار.

كما استظهر عند إيداع التصريح بالضريبة على الدخل بعنوان سنة 2016 بشهادة في إيداع أموال في حساب ادخار في الأسهم بمبلغ 40.000 دينار خلال نفس السنة.

في هذه الحالة تشمل المساهمة الظرفية المبالغ المتأتية من ممارسة نشاط الهندسة المعمارية وكذلك الأكرية في حين تبقى القيمة الزائدة المتأتية من التفويت في الأسهم غير معنية بالمساهمة المذكورة.

هذا ولا يمكن لغاية ضبط قاعدة المساهمة طرح المبالغ المودعة في حساب الادخار في الأسهم.

وبالتالي تضبط المساهمة الظرفية كما يلي:

- المساهمة بعنوان المداخيل في صنف أرباح المهن غير التجارية: 7.200 دينار.

- المساهمة بعنوان الأكرية:

10.400× 7.5% = 780 دينار، يفوق هذا المبلغ الحد الأدنى للمساهمة المحدد بـــ 200 دينار وبالتالي تكون المساهمة مستوجبة بـــ 780 دينار.

- المبلغ الجملي للمساهمة الظرفية
7.200د+ 780 د = 7.980 دينار

مثال عدد 7

لنفترض أن شخصا طبيعيا خاضعا للضريبة على الدخل حسب النظام التقديري يمارس نشاط بيع الأحذية بمنطقة بلدية وحقّق بعنوان سنة 2016 رقم معاملات يساوي 85.500 دينار. في هذه الحالة، تحتسب الضريبة التقديرية المستوجبة كالتالي:

- رقم المعاملات بين 0 و10.000 دينار: 150 د
- رقم المعاملات الذي يفوق 10.000 دينار: (75.500 د ×3%) = 2.265 دينار

الضريبة التقديرية الجملية المستوجبة: 150 د + 2.265 د = 2.415 د

تساوي المساهمة الظرفية: 2.415 د × 7.5 %= 181,125 د

مثال عدد 8

لنفترض أن شركة صناعية تخضع للضريبة على الشركات بنسبة 25%، حققت بعنوان سنة 2016 رقم معاملات بـــ 1.950.000 دينار غير أنها سجلت خسارة جبائية بـــ 190.000 دينار.

في هذه الحالة وباعتبار تحقيق خسارة، تكون الشركة مطالبة بدفع الضريبة الدنيا على رقم معاملاتها أي:

1.950.000 د × 0,2 % = 3.900 دينار

تساوي المساهمة الظرفية في هذه الحالة الحد الأدنى المستوجب بالنسبة إلى الشركات الخاضعة للضريبة بنسبة 25% والمحدد بـــ 1.000 دينار.

مثال عدد 9

لنأخذ نفس معطيات المثال عدد 8 ولنفترض أن الشركة حققت ربحا بـــ14.000 دينار.

في هذه الحالة تستوجب الضريبة بـــ:

14.000 د × 25% = 3.500 د < الضريبة الدنيا المحددة بـــ0,2% على رقم المعاملات وبالتالي تكون هذه الضريبة الدنيا مستوجبة أي 3.900 د.

باعتبار تحقيق أرباح جبائية تستوجب المساهمة الظرفية على هذه الأرباح كما يلي:

14.000 د × 7,5% = 1.050 د < الحد الأدنى للمساهمة المستوجب بـــ1.000 د

وبالتالي تبقى المساهمة الظرفية مستوجبة بـــ1.050 د.

مثال عدد 10

لنأخذ نفس معطيات المثال عدد 8 ولنفترض أن الشركة حققت رقم معاملات بـ 225.000 دينار نتجت عنه خسارة جبائية.

الضريبة الدنيا المستوجبة على رقم المعاملات:
225.000 د × 0.2% = 450 د < الحد الأدنى للضريبة المحدد بـــ500 دينار وبالتالي يكون هذا الحد الأدنى مستوجبا.

المساهمة الظرفية المستوجبة:
500 د × 50% = 250 د